

أضواء على الصحيحين

[40] المناسك للناس عند أدائه لها ، فقال: خذوا عني مناسككم (1). وهكذا بالنسبة إلى الفرائض والأرث، فإن بعض أحكامها واصلها مبينة في القرآن، وأما الجزئيات والفروع - نحو، حرمان القاتل من الأرث - فقد وردت في السنة (2). وكذلك أحكام الزكاة والجهاد وآلاف مثلها من الأحكام التي لم نجد إليها سبيلا سوى عن طريق السنة.

(1) السنن الكبرى للبيهقي 5: 125 باب الايضاع
في وادي محسر، وفي صحيح مسلم 2: 943 كتاب الحج باب (51) باب استحباب رمي الجمرة..... ح
310 ورد: لتأخذوا مناسككم. (2) سنن الترمذي 4: 370 كتاب الفرائض باب (17) ما جاء في
إبطال ميراث القاتل ح 2109.